

Distr.: Limited
26 March 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة التاسعة والأربعون

فيينا، ٢٢ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

- ١ - عقدت اللجنة الفرعية القانونية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، دورتها التاسعة والأربعين في مكتب الأمم المتحدة بفيينا، من ٢٢ آذار/مارس إلى ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠، برئاسة أحمد طالب زاده (جمهورية إيران الإسلامية).

باء - إقرار جدول الأعمال

- ٢ - أقرّت اللجنة الفرعية القانونية في جلستها ٨٠٣ جدول الأعمال التالي:

١ - إقرار جدول الأعمال.

٢ - انتخاب الرئيس.

٣ - كلمة الرئيس.

٤ - تبادل عام للآراء.



- ٥- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٦- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٧- المسائل المتصلة بما يلي:
 - (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
 - (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٨- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها.
- ٩- دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة.
- ١٠- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.
- ١١- تبادل عام للمعلومات عن الآليات الوطنية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي.
- ١٢- تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ١٣- اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الخمسين.

جيم- الحضور

- ٣- حضر الدورة ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية القانونية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا

(دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، الصين، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، المغرب، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٤- وفي الجلسة ٨٠٣، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس، أبلغ الرئيس اللجنة الفرعية بتلقي طلبات من أذربيجان وإسرائيل والإمارات العربية المتحدة وتونس والجمهورية الدومينيكية وكوستاريكا لحضور الدورة بصفة مراقب. وعملا بالممارسة المتبعة في الماضي دُعيت تلك الدول إلى إرسال وفود لحضور الدورة الحالية للجنة الفرعية ومخاطبتها، حسب الاقتضاء، دون المساس بطلبات لاحقة من هذا القبيل؛ ولم ينطو ذلك الإجراء على أي قرار من اللجنة الفرعية بشأن صفة تلك الوفود وإنما كان مجاملة من اللجنة الفرعية لتلك الوفود.

٥- وأحاطت اللجنة الفرعية علما بطلب الحصول على العضوية في اللجنة، الذي قدمته تونس (A/AC.105/C.2/2010/CRP.6). وألقت بعض الوفود بيانات أعربت فيها عن تأييدها لترشيح تونس.

٦- وحضر الدورة مراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية التي تتمتع بصفة مراقب دائم لدى اللجنة: منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، والمنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات، والمنظمة الأوروبية لاستغلال سواتل الأرصاد الجوية، ووكالة الفضاء الأوروبية، والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة، والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية، والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لدول شمال أفريقيا. وحضر الدورة مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية المتمتعة بصفة مراقب دائم لدى اللجنة: المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، ورابطة القانون الدولي، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، ومؤسسة العالم الآمن، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

٧- وترد في الوثيقة A/AC.105/C.2/2010/INF.42 قائمة بممثلي الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية التي حضرت الدورة.

دال - ندوة

٨- في ٢٢ آذار/مارس، عقد المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء ندوة حول موضوع "التشريعات الوطنية في مجال الفضاء: استحداث أدوات قانونية لنمو الأنشطة الفضائية"، ترأستها تانيا ماسون-زوان من المعهد الدولي وسيرجيو ماركيزيو من المركز الأوروبي. واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض التالية خلال الندوة: "الحاجة إلى إدراج معاهدة الفضاء الخارجي في القانون الوطني في ضوء الأنشطة الفضائية الحالية والمتوقعة"، قدّمه آرميل كيريسست؛ و"تشريعات الفضاء كمحفّز للأنشطة والسياسات الفضائية"، قدّمه هنري هيرتسفيلد؛ و"المواءمة بين التفاصيل والممارسة: العناصر الأساسية اللازم تحديدها في التشريعات الفضائية الوطنية" قدّمه ستيفن فريلاندر؛ و"الاعتبارات المتعلقة بالتأمين من المسؤولية في الأنشطة الفضائية"، قدّمه فيليب مونبير؛ و"الآثار الاقتصادية للتشريعات الفضائية الوطنية وإرساء شروط عادلة للأنشطة التجارية"، قدّمته ماتكزالين سانشير أرانزاميندي؛ و"اللوائح التنظيمية الفضائية المصاحبة: ضمان الأمان والتشغيل المتبادل في المدار"، قدّمته هايكه فيلاندر. وأدلى رئيس اللجنة الفرعية ورئيس الفريق العامل المعني بالتشريعات الوطنية الخاصة بالفضاء بملاحظات ختامية. وقد أُتيحت الورقات والعروض الإيضاحية المقدمة خلال الندوة على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة (www.unoosa.org/oosa/COPUOS/Legal/2010/symposium.html).

٩- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن الندوة أسهمت إسهاما قيما في عملها.

هاء - اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

- ١٠- عقدت اللجنة الفرعية القانونية ما مجموعه [...] جلسة. وترد الآراء التي أُبديت في تلك الجلسات في محاضر حرفية غير منقّحة (COPUOS/Legal/T.[...]-[...]).
- ١١- وفي الجلسة [...].، المعقودة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠، اعتمدت اللجنة الفرعية هذا التقرير واختتمت أعمال دورتها التاسعة والأربعين.

ثانيا - تبادل عام للآراء

- ١٢- رحّبت اللجنة الفرعية القانونية بانتخاب أحمد طالب زاده (جمهورية إيران الإسلامية) رئيسا جديدا لها للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

١٣- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للرئيس المنتهية ولايته فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية)، لما أبداه من روح قيادية في تسيير أعمال اللجنة الفرعية ولما بذله من جهود حثيثة في تعزيز دراسة النظام القانوني الدولي الساري على الأنشطة المتعلقة بالفضاء الخارجي.

١٤- وتكلم أثناء التبادل العام لآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية: الاتحاد الروسي، الإكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، البرازيل، بلجيكا، بوركينا فاسو، بولندا، تايلند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الصين، فرنسا، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، كندا، كوبا، كوستاريكا (نيابة عن الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي)، كولومبيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، النمسا، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة، اليابان. وتكلم أيضا المراقب عن تونس. كما ألقى كلمة ممثل كل من المعهد الدولي لقانون الفضاء والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية.

١٥- وفي الجلسة ٨٠٣، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس، أدلى الرئيس ببيان وصف فيه بإيجاز الأعمال التي ستضطلع بها اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والأربعين. ويرد بيان الرئيس في محضر حر في غير منقح (COPUOS/Legal/T.[...]).

١٦- وأعربت اللجنة الفرعية عن تعازيها لحكومي هايتي وشيلي وعن تضامنها معهما في أعقاب الكارثتين الطبيعيين اللتين أصابتا البلدين في الآونة الأخيرة وأسفرتا عن خسائر كبيرة في الأرواح وسببتا أضراراً كثيرة للغاية.

١٧- وفي الجلسة ٨٠٣، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس، ألقت مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة استعرضت فيها دور المكتب وعمله فيما يتعلق بقانون الفضاء وإعداد استمارة تسجيل نموذجية للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة (A/AC.105/C.2/2010/CRP.7).

١٨- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرضين إيضاحيين قدمهما المراقب عن تونس بشأن هذا البند من جدول الأعمال، بعنوان "النهج والرؤية في مجال الفضاء في تونس" و"التشريعات التونسية المتعلقة بالفضاء" و"الأنشطة الفضائية للمركز التونسي لرسم الخرائط والاستشعار عن بُعد".

١٩- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه يلزم تحسين التنسيق والتفاعل بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية بغية التشجيع على وضع معايير دولية ملزمة

من أجل تناول مسائل بالغة الأهمية من قبيل الخطام الفضائي واستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

٢٠- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن من شأن المقترح الذي قدّمه رئيس لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية خلال دورتها الثانية والخمسين، بعنوان "نحو وضع سياسات للأمم المتحدة في مجال الفضاء" أن ييسر تحسين التنسيق بين الدول الأعضاء، ويمكن منظومة الأمم المتحدة من الاستعداد على نحو أفضل للتصدي للتحديات التي يطرحها التعاون في مجال الفضاء في السنوات المقبلة، ويفيد في تحقيق الأهداف الإنمائية لجميع البلدان، ويوطد مكانة اللجنة ضمن الأمم المتحدة.

٢١- وأعرب عن رأي مفاده أن زيادة مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة الفضائية، التي كانت قبل نصف قرن المجال الحصري للحكومات، تستلزم من اللجنة الفرعية أن تستمر في التفكير بغية التمكين من مواصلة صقل وتدعيم النظام القانوني الخاص بالفضاء الخارجي بحيث يوفر باستمرار منصةً عريضةً ومتينةً للتعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٢- وأعرب عن رأي مفاده أن المشاكل والتحديات الناشئة عن سباق التسلح في الفضاء الخارجي والنزعة الحالية إلى القيام بأنشطة ذات طابع تجاري وخاص في الفضاء الخارجي قد أبرزت بجلاءً عدم وجود تدابير تنظيمية ومعايير مؤسسية دولية فعالة في هذا المجال.

٢٣- وأعرب عن رأي مفاده أنه يلزم أن تدرس اللجنة الفرعية مشروع مدونة قواعد للسلوك الذي أعده الاتحاد الأوروبي بشأن أنشطة الفضاء الخارجي دراسة وافية وأنه ينبغي ألا تستخدم هذه المدونة كبديل للمعايير القائمة في إطار القانون الدولي للفضاء.

٢٤- وأعرب عن رأي مفاده أن اللجنة الفرعية قد أدت دوراً فريداً في تحسين الإطار القانوني للتعاون الدولي في الأنشطة الفضائية، وأن عملها مثل إسهامها كبيراً في تناول المسائل القانونية الناشئة عن تطور البيئة الفضائية.

٢٥- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن ثمة حاجة إلى ترشيد عمل اللجنة الفرعية بغية زيادة كفاءته وفعاليته من حيث التكلفة، وذلك من خلال النظر في تدابير منها إمكانية تقصير فترة انعقاد دوراتها.

٢٦- وأعرب عن رأي مفاده أن للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية سجلاً حافلاً في دفع عجلة التقدم في مجال قانون الفضاء وفي تطوير

قانون الفضاء على نحو يشجع استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لا إعاقته، وأن هذا النجاح يعود إلى قدرة اللجنة الفرعية على التركيز على المشاكل العملية ومعالجتها بالعمل على إحراز النتائج استناداً إلى التوافق في الآراء.

رابعاً- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء

٢٧- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية القانونية في البند ٦ من جدول الأعمال، المعنون "معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، كبند منتظم في جدول أعمالها.

٢٨- وكان معروضا على اللجنة الفرعية، من أجل نظرها في هذا البند، ما يلي:

(أ) مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات عن الأنشطة المتعلقة بقانون الفضاء وردت من المنظمات الدولية التالية: المركز الأوروبي لقانون الفضاء والمعهد الدولي لقانون الفضاء ورابطة القانون الدولي والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية والمنظمة الدولية لسواتل الاتصالات (A/AC.105/C.2/L.278 و Add.1)؛

(ب) ورقة غرفة اجتماعات تتضمن معلومات عن الأنشطة المتعلقة بقانون الفضاء وردت من المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية والمنظمة الدولية لسواتل الاتصالات (A/AC.105/C.2/2010/CRP.3)؛

(ج) ورقة غرفة اجتماعات تتضمن معلومات إضافية عن أنشطة المنظمة الدولية لسواتل الاتصالات (A/AC.105/C.2/2010/CRP.15).

٢٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بقانون الفضاء قد أسهمت كثيراً في تطوير ذلك القانون.

٣٠- ورحبّت اللجنة الفرعية بما قدّمه المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا) والمركز الأوروبي لقانون الفضاء من معلومات عن أنشطة هاتين الهيئتين في مجال قانون الفضاء، بما فيها المشاركة في الدراسات القانونية الدولية، والمحاضرات في المحافل شتى بشأن طائفة واسعة من المواضيع، وتعهّد شبكة جهات الاتصال الوطنية المعنية بقانون الفضاء، والدورة الصيفية السنوية المتعلقة بقانون الفضاء والسياسة الفضائية، ومسابقة مانفريد لاكس

للمحاكمة الصورية في مجال قانون الفضاء، وملتقى الاختصاصيين الممارسين، وسائر الاجتماعات والندوات التي دُعيت ونُظمت والوثائق والمنشورات والمطبوعات التي أُتيحت.

٣١- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بما قدَّمته المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات من معلومات عن أنشطتها المتعلقة بقانون الفضاء، بما في ذلك رصد التغيرات والتطورات التنظيمية ذات الصلة التي من شأنها أن تؤثر على عمليات شركة "أوتيلسات" وتنظيم الاجتماعات الثلاثية الأطراف بين المنظمة الدولية لسواتل الاتصالات والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة والمنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات.

٣٢- وأبلغت اللجنة الفرعية عن الجهود التي تبذلها المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات لمعالجة التشويش المتكررة الذي يشوب بث سواتل "أوتيلسات" على عدة قنوات إذاعية وتلفزيونية.

٣٣- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بما قدَّمه المراقب عن المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة من معلومات عن أنشطة هذه المنظمة المتعلقة بقانون الفضاء، ومن ذلك التعديلات المدخلة على اتفاقيتها، ومشاركتها في اختبار وتنفيذ نظام الكشف والتتبع الطويل المدى في إطار المهام التي تقوم بها باعتبارها المنسقة المعنية بهذا النظام، وإدراج مراكز المعلومات التي تنشئها الحكومات في هذا النظام.

٣٤- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بما قدَّمه المراقب عن المنظمة الدولية للاتصالات الفضائية (إنترسبوتنيك) من معلومات عن أنشطة هذه المنظمة في مجال قانون الفضاء، بما في ذلك تعاونها مع المنظمات الدولية الأخرى ومساعدتها للإدارات المعنية بالاتصالات ومشغلي السواتل على نطاق العالم، إضافة إلى معلومات عن إدارة الإشعاعات الجديدة في إنترسبوتنيك.

٣٥- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بما قدَّمه المراقب عن المعهد الدولي لقانون الفضاء من معلومات عن أنشطة المعهد المتعلقة بقانون الفضاء، بما فيها مسابقة مانفريد لاكس للمحاكمة الصورية في مجال قانون الفضاء، وحلقة التدارس الثالثة والخمسون التي نظَّمها المعهد، وسائر الاجتماعات والندوات التي دعمها أو نظَّمها، ومنشورات المعهد وتقاريره، والأنشطة الخاصة المزمع تنفيذها احتفالاً بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء المعهد.

٣٦- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بما قدَّمه المراقب عن رابطة القانون الدولي من معلومات عن أنشطة الرابطة المتعلقة بقانون الفضاء، بما في ذلك مشاركتها في الأحداث التي نظَّمتها الأمم المتحدة لتشجيع بناء القدرات في مجال قانون الفضاء، وما قامت به لجنتها المعنية بقانون الفضاء من أعمال تتعلق بمسائل منها الجوانب القانونية للاستشعار عن بُعد مع الإشارة بصفة خاصة إلى استخدام البيانات الساتلية في الدعاوى القضائية الدولية، وتشريعات الفضاء

الوطنية، ومسائل التسجيل، والتطورات المستجدة بشأن الحطام الفضائي، وتسوية المنازعات المتعلقة بالأنشطة الفضائية، والجوانب القانونية المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض، وإعداد قانون نموذجي، والجهود المبذولة للتوعية بالجوانب القانونية للأنشطة الفضائية في البلدان الناطقة بالإسبانية.

٣٧- ورحبت اللجنة الفرعية بالمعلومات المقدمة عن أنشطة مؤسسة العالم الآمن فيما يتعلق بقانون الفضاء، بما في ذلك تنظيم أحداث تعزز المعرفة بقانون الفضاء.

٣٨- ورحبت اللجنة الفرعية بالمعلومات المقدمة عن الأنشطة التي يضطلع بها المركز الدولي لقانون الفضاء التابع لأكاديمية العلوم الوطنية الأوكرانية فيما يتعلق بالبحوث والتحليل في مجال قانون الفضاء وتدريبه وتعزيزه، بما في ذلك توفير الخبرات القانونية، ودعم إعداد التشريعات الوطنية، وتعزيز التعاون الدولي، وإعداد المطبوعات المكرسة لهذا المجال.

٣٩- ويرد النص الكامل للكلمات التي أُلقيت أثناء مناقشة هذا البند من جدول الأعمال في محاضر حرفية غير منقّحة (COPUOS/Legal/T.[...]-[...]).